

13 مارس 2006

01835

مذكرة
إلى
السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات

الموضوع: حول متابعة الامتيازات المالية الممنوحة لقطاع الفلاحة والصيد البحري.
المصاحب: أنموذج التقرير الشهري حول اجتماع اللجنة الجهوية لإسناد الامتيازات.

طبقا لأحكام مجلة تشجيع الاستثمارات، تخول الاستثمارات المنجزة في أنشطة الفلاحة والصيد البحري، الانتفاع بامتيازات مالية يتم إسنادها بمقتضى مقرر من السيد الوالي بعد أخذ رأي اللجنة الجهوية لإسناد الامتيازات وذلك بالنسبة إلى الاستثمارات من صنف "أ" (المنجزة من قبل صغار الفلاحين والصيادين البحريين)، ومن صنف "ب" (المنجزة من قبل متوسطي المستثمرين)، وكذلك الاستثمارات من صنف "ج" التي لا يفوق مبلغها 150.000 دينار والمنجزة على مستغلات تفوق مساحتها المساحة القصوى للاستثمارات من صنف "ب".

وتتولى مصالح وزارة المالية (المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات)، طبقا لأحكام الأمر عدد 427 لسنة 1994 المؤرخ في 14 فيفري 1994 كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة المشاركة في اللجان الجهوية لإسناد الامتيازات المحدثة على مستوى كلّ الولايات.

هذا، ونظرا للنقص الحاصل في المعطيات المتوقعة فيما يتعلق بالامتيازات المالية المسندة على مستوى اللجان الجهوية لإسناد الامتيازات، فإنّ السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون لإعداد تقرير شهري حول الاستثمارات والامتيازات المالية المصادق عليها في إطار هذه اللجان يتضمّن المعطيات المبينة بالجدول المصاحب، وموافاة الإدارة العامة للمراقبة الجبائية (إدارة التنسيق والمتابعة) به خلال الأسبوع الأول من الشهر الموالي.

إنّ السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون للحرص شخصيا على تطبيق ما ورد بهذه المذكرة.

المدير العام للمراقبة الجبائية
الامضاء محمد علي بن مالك